

وعلى رأي اللجنة الوطنية لتنمية غذاء الرضيع والطفل الذي تم إبدائه خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 19 فيفري 2016 وبتاريخ 15 أبريل 2016.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تتقح قائمة بدائل لبن الأم المنصوص عليها بالفصل الأول من قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت 2011 المشار إليه أعلاه كما يلي :

- قان بليس إك بليس عوضا عن سيميلاك قان بليس إك بليس.

الفصل 2 - تضاف إلى قائمة بدائل لبن الأم المنصوص عليها بالفصل الأول من قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت 2011 المشار إليه أعلاه البدائل التالية :

- فرنس بي بي 1،

- فرنس بي بي 2،

- فرنس بي بي 3،

- كابريتا قولد 1،

- كابريتا قولد 2،

- كابريتا قولد 3،

- بريمالاك بريميوم س م أ،

- سويسلاك بريميوم 1،

- سويسلاك بريميوم 2،

- سويسلاك بريميوم 3،

- سويسلاك بريميوم أ ر 1،

- سويسلاك بريميوم أ ر 2،

- سويسلاك بريميوم ل ف،

- سويسلاك بريميوم أ س.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 14 نوفمبر 2016.

وزيرة الصحة

سميرة مرعي فريفة

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

وزارة الصحة

قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2016 يتعلق بتنقيح وإتمام القرار المؤرخ في 27 أوت 2011 المتعلق بضبط قائمة بدائل لبن الأم.

إن وزيرة الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 24 لسنة 1983 المؤرخ في 4 مارس 1983 المتعلق بمراقبة جودة بدائل لبن الأم والمواد الشبيهة بها وتسويقها والإعلام المتعلق باستعمالها وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر عدد 1314 لسنة 1984 المؤرخ في 3 نوفمبر 1984 المتعلق بضبط مشمولات وتركيبية وسير عمل اللجنة القومية لتنمية غذاء الرضيع والطفل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت 2011 المتعلق بضبط قائمة بدائل لبن الأم، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القرار المؤرخ في 5 أبريل 2016،